

## قانون رقم ٢١٧ لسنة ٢٠١٧

بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم ٢٢٣ لسنة ١٩٥٣

بنظام نائب الوزير

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

( المادة الاولى )

يُستبدل بنص المادة (١) من القانون رقم ٢٢٣ لسنة ١٩٥٣ بنظام نائب الوزير ،

النص الآتي :

**مادة (١) :**

يجوز وبعد موافقة مجلس النواب تعيين نائب للوزير ، ينوب عنه في اختصاصاته أو في بعضها ، كما يجوز عند غياب الوزير أن ينوب عنه في حضور جلسات مجلس الوزراء بقرار من المجلس .

وتحدد اختصاصات نائب الوزير بقسار من رئيس مجلس الوزراء بعد موافقة مجلس الوزراء .

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .  
يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ٦ ربيع الآخر سنة ١٤٣٩ هـ

( الموافق ٢٤ ديسمبر سنة ٢٠١٧ م ) .

**عبد الفتاح السيسي**